

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

قرر:

(المادة الاولى)

الناخبون المقيده أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه مدعوون للاجتماع في مقار لجان الانتخاب الفرعية المختصة ، وذلك لانتخاب أعضاء مجلس الشعب .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه على ثلاث مراحل ، وذلك على النحو الآتى :

المرحلة الاولى : في محافظات الإسكندرية ، والبحيرة ، والمنوفية ، وبورسعيد ، والإسماعيلية ، والسويس ، والفيوم ، وسوهاج ، وقنا .

وتجرى عملية الانتخاب في دوائرها يوم الأربعاء الموافق ١٨ من أكتوبر سنة ٢٠٠٠ ، وفي الحالات التي تقتضى إعادة الانتخابات ، تجرى إعادة يوم الثلاثاء الموافق ٢٤ من أكتوبر سنة ٢٠٠٠

المرحلة الثانية ، في محافظات الدقهلية ، والقليوبية ، وكفر الشيخ ، والشرقية ،
ودمياط ، وجنوب سيناء ، وشمال سيناء ، والبحر الأحمر ، وأسوان .

وتجرى عملية الانتخاب في دوائرها يوم الأحد الموافق ٢٩
من أكتوبر سنة ٢٠٠٠ ، وفي الحالات التي تقتضى إعادة الانتخابات ،
تجرى الإعادة يوم السبت الموافق ٤ من نوفمبر سنة ٢٠٠٠

المرحلة الثالثة ، في محافظات القاهرة ، والجيزة ، والقليوبية ، وبنى سويف ، والمنيا ،
وأسيوط ، ومطروح ، والوادي الجديد .

وتجرى عملية الانتخاب في دوائرها يوم الأربعاء الموافق ٨
من نوفمبر سنة ٢٠٠٠ ، وفي الحالات التي تقتضى إعادة الانتخابات ،
تجرى الإعادة يوم الثلاثاء الموافق ١٤ من نوفمبر سنة ٢٠٠٠

(المادة الثالثة)

مجلس الشعب الجديد مدعو للاعتقاد في الساعة الحادية عشرة من صباح يوم
الأربعاء الموافق ١٣ من ديسمبر سنة ٢٠٠٠

(المادة الرابعة)

على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة - سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٠ م) .